





إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية

لجمعية **جمعية البر الخيرية بمحافظة العقيق**

ترخيص رقم: 226

تاريخ الترخيص : 21 / 7 / 1423 هـ

التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معماً وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

> إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها . يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامهًا على النحو التالي :

النقدية :تسجل على أساس المبالغ المستلمة .


العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .


تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلامٌ لكل عملية تحصيل .وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لِإثباتها في حسابات الجمعية. ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقى الحمعيات للتبرعات .

الرقمالتاريخ

ت التبسرعات: ۱۷۷٦۰۸۰۱۰۱۲۰۹۵۷ الجمعية لدى الصدقة الجارية: ٧٧٦٠٨٠١٠١٩٣٠٢٤ السزكساة: ١٧٧٦٠٨٠١٠١٦٠٩٤٠













اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة التعامل مع المقبوضات .**جمعية البر الخيرية بمحافظة العقيق** في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته **محضر اجتماع رقم (3 / 3)** المنعقدة بتاريخ 4 / 4 / 2021 **م**